العنوان:	القانون الوضعي
المصدر:	الأكاديمية
الناشر:	أكاديمية المملكة المغربية
المؤلف الرئيسي:	تساتسوس، كونستنتان
المجلد/العدد:	ع 1
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	1984
الشهر:	فبراير
الصفحات:	173 - 174
رقم MD:	174482
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	HumanIndex, AraBase, IslamicInfo
مواضيع:	العدالة ، القوانين الوضعية، القوانين والتشريعات، الفكر الانساني، الفكر القانوني، الحرية، القيم الانسانية، نظم الحكم
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/174482

© 2026 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

للإستشهاد بهذا البحث قم بنسخ البيانات التالية حسب إسلوب الإستشهاد المطلوب:

إسلوب APA

تساتسوس، كونستنتان. (1984). القانون الوضعي.الأكاديمية، ع 1، 173 - 174. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/174482

إسلوب MLA

تساتسوس، كونستنتان. "القانون الوضعي."الأكاديميةع 1 (1984): 173 - 174. مسترجع من http://search.mandumah.com/Record/174482

© 2026 المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو المنظومة.

القانون الوضعي

كونستنتان تساتسوس

القيم المطلقة أساس الفكر الإنساني، وهي في تصورها العملي واجبات مطلقة كالعدالة والقوانين الخلقية... لكن هذه القيم تصبح نسبية عندما نضعها في مجال التنفيذ.

لا شك أن القيمة الإنسانية العليا هي الحرية، والحرية حرية ذاتية تتعلق بالأخلاق، وحرية اجتماعية تتعلق بالعدالة. لكن إلى جانب هذه المطلقات، فإن الإنسان والتاريخ ينتميان إلى عالم الواقع الملموس، وهو نسبي، يتصارع مع الواجبات المطلقة، إلى أن يدخل بين الجانبين عاملٌ «تنظيمي»، ذو قوة ضرورية كافية، ليفرض عليهما التساكن والتوافق. وعندئذ تتحول الحرية من الطور المطلق إلى الطور النسبي، لتستجيب لشروط الواقع، وتلبس لباس القانون، وذلك بخضوعها لظروف الزمان والمكان، واعتمادها القوة والقهر الجسدي لتعلُّقها بمجتمع إنساني تتجاذبه النزعات والأطماع.

فاعتماد القهر يتنافى مع القيم المطلقة، والتعلق بمجتمع متعدد الأهواء يقتضي وضع قواعد عامة صياغةً وتنفيذاً.

أما العدالة، وقد انتقلت من المُطلَق النظري إلى النسبي الواقعي، فإن نزعات الحاكمين، وإجراءات الأمن التي يعوِّلون عليها، وإخضاع الناس جميعاً، ـ باختلاف أحوالهم وقضاياهم ـ لقواعد عامة مُطلَقة، كل ذلك يحُدّ من مفهوم العدالة.

لكن لا مناص لتحقيق العدالة من تلك القواعد الموضوعة، والإجراءات الأمنية الزجرية، والسلطة ذات القوة الرادعة والنفوذ السياسي.

فالقانون الوضعي مجموعة قواعد تضعها السلطة، وتدوم ما دامت متوفرة لها أسباب التنفيذ، وما دامت مناسبة في مجملها. فبطلان إحدى القواعد لا يؤدي إلى بطلان الكل. والقانون الوضعي ليس هو القانون الطبيعي. القانون الطبيعي قواعد خلقية، يعمل الناس بمقتضاها في مجتمع مثالي لا يحتاج إلى سلطة تنظيمية. والقانون الوضعي يميز بين الشيء العادل والشيء القانوني : فالأول قابل للتعدّد : العادل وغير العادل، وهما يختلفان باختلاف الناس. والثاني واحد لا يتعدّد لأنه من صميم القانون الوضعي.